

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرار:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية دعم التحكيم الهندسى والتجارى
والكائن مقرها (٥) شارع ٢٧٨ المعادى الجديدة - القاهرة .

طبقا لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم ٤٧٥ بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٢٣

ملخص القيد:

ميدان عملها : خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

تشكيل مجلس الإدارة : خمسة عشر عضوا .

حل الجمعية وأيولة أموالها : طبقا لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

تحريرا في ٢٠٠٠/٩/٢٣

رئيس الادارة المركزية
للجمعيات والاتحادات
(امضاء)